رابط المادة على منصة باحث

كتاب الصلاة من بلوغ المرام

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 81

محمد بن صالح العثيمين

نعم مشابهة للاسف اذا كان سمع الاذان يعني هنا من اطراف المدينة ان يردد معه. حتى لو لم حتى لو انه سمع اذان مسجده ولم يذهب الى الجزمة لم يأتي هذا - 00:00:17

نعم بين ايش؟ بين من لم يسمع الاذان من كان في البلد فيجب على الاول ولا يجب على الثاني نعم نعم صحيح افهمنا الكافي اثنين ثلاثة الذي ليس عنده نسخة من الكافي وهو طالب جامعي - 00:00:37

فما فوق يكتب اسمه ويعطيني اياه ومن دون جامعة لا نحب ان نحمله ما لا يطيق لان الكافي كبير عليه واذا قرأ فيه وهو لم يصل الى حد الدراسات العليا - 00:01:05

فانه يضيع انت من ممن ليس عنده كافي ها سي عطي اه يقول اولا الشهادة الشهادة الاولى باصرار ثم جميعا الشهادتان يقولهما جميعا نعم. بعض المحاكم يا شيخ بعد ما اجيت لها شرفات مستديرة - 00:01:25

لا ايش مستديرة عليها ليست الحوض. هل للمؤذن ان يدور على حتى يبلغ كل لكن الحوض اللي فيه المؤذن هل فيه مثلا عنق نفس الشيء اللي اقول لكم الصحيح انه يبقى في مكانه - 00:01:55

ولا يستجيب ما يهم ما يهم ذكرنا انه اللي عندك هي الفاتحة وان قال قائد لو كان فانا ادعي الله لكان بكل الاذان لا الاذان ذكر في الحج على الصلاة دعاء - 00:02:17

السلام عليكم مساكم الله بالخير وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اه مر علينا انه يسن للمؤذن ان يلتفت يمينا وشمالا في الحياعلتين - 00:02:44

اذا قال حي على الصلاة حي على الفلاح من جهة الشمال طيب وهل يقول حي على الصلاة على اليمين كل الجملتين او جملة واحدة فيها قولان للعلماء الاول الاول ان يقول حي على الصلاة حي على - 00:03:06

اجعل الصلاة عالجهة اليمين وحي على الصلاة ام جهاد حي على الصلاة على جهة اليمين وحي على الصلاة على الجهات الشمال والقول الثاني يقول حي على الصلاة فويت حي على الفلاح يقول حي على الصلاة على جهة اليمين - 00:03:31

مرتين يعني وحي عالفلاح عالجهة الشمال طيب وحي على افتاح يقول يقول الثاني يقول حي على الفلاح حي على الصلاة على جهة اليمين وعندي هاد ثم يقول ثم يقول عن جهة الشمال حي على الفلاح. على الفلاح؟ حي على الفلاح. على الفلاح - 00:03:53

يعني يقول حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الصلاة حي على فلان ها هذا شرح كلامي يقول حي على الصلاة مرتين عن جهة اليمين. تمام يعني كل الجملتين عن جهة اليمين. ايوه. وحي على الفلاح - 00:04:10

كله جملتين. اي نعم. هذا هذا قول الاول الثاني يقول حي على الصلاة من جهة اليمين وحي على الفلاح عن جهة الشمال. نعم ثم ثم حي على الصلاة على الصلاة على جهة اليمين حي على الفلاح. حي على الصلاة على جهة اليمين. ثم حي على الصلاة على جهة الشمال. فقط - 00:04:27

اعد بعدها يقول عن جهة اليمين حي على الصلاة حي على الصلاة ها انا احكي قول يا رسول الله ويقول عن جهة الشمال حي على حي على الصلاة نعم ماذا اقول - 00:04:53

كيف تشتغل ثم يقول حديث على الفلاح عن جهة اليمين ثم جاء عن جهة الشمال حي على الفلاح حي على الفلاح تمام صحيح هذان قولان لكن عمل الناس الان ومن قديم - 00:05:14

ان حي على الصلاة الجملتان على اليمين وحي على الفلاح الجملتان على اليسار هل يشرع هذا الالتفات الان يا عبد الله ولانه لو التفت يمينا وشمالا تضعف صوته بارك الله طيب - 00:05:32

ففيما سبق من الاحاديث ما يجوز على انه اذا كان الانسان اذا كان الانسان حسن الصوت فهو اولى بالاذان من غيره محمود نعم حديث ابن محذورة ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اعجبه صوته فعلمه الاذان. طيب - 00:05:58

ارأيت لو كان هناك مؤذن راتب؟ والسؤال لك يا محمد لو كان هناك مؤذن راتب ووجدنا واحدا احسن منه صوتا فهل نعزل المؤذن الراتب لنضع بدله المؤذن الحسن الصوت اجيو - 00:06:29

نعم ولا لا؟ كذب ثلاثين نعم فكلهم ما في المؤذن الاول الذي صوته ليس جيدا ما فيها اخلاص احنا اعد نعم او لا نؤخر الاول ونأتي بالثاني الحسن الصوت او او نقول الاول باق على مكانه. الاول باق على مكانه. الاول باق على مكانه - 00:06:48

تمام لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه فاذا كان الامام اذا وجد من هو احسن منه واحب الامامة لا يؤخر فهذا مثل بل اولى - 00:07:15

وقد ذكر شيخ الاسلام رحمه الله في كتاب الوقف قاعدة مفيدة في هذا الباب فقال من نزل او من نزل تنزيلا شرعيا لم يجز صرفه الى موجب شرعي وهذه قاعدة نافعة - 00:07:34

كل من نزل تنزيلا شرعيا في اذان او امامة او ولاية او غير ذلك فانه لا يجوز صرفه الى موجب شرع لانه نزل بحق فلا يصرف الا بحق طيب نبدأ الدرس الجديد الان - 00:07:51

قال وعن جابر ابن سمرة رضي الله عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة ولا مرتين بغير اذان ولا اقامة ونحن بالمتفق عليه عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:08:13

وغيره قول صليت مع النبي المعية هنا تقتضي الاجتماع بالمكان وقوله العيدين يعني بهما عيدي الفطر والاضحى وقولها يا مرة ولا مرتين يعني اكثر من ذلك فيكون اقل فيكون اقله - 00:08:30

ثالثة يقول بغير اذان ولا اقامة بغير اذان لدخول وقت صلاة العيدين وهو ارتفاع الشمس قيدر ولا اقامة عند فعل الصلاة بل كان عليه الصلاة والسلام اذا خرج الى المسجد - 00:08:54

دخل في الصلاة فورا دخل في الصلاة فورا طيب فقوله صليت مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فيها فوائد الحديث فيه فوائد منها مشروعية صلاة الجماعة في العيدين - 00:09:12

لقوله صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم وهل هل الجماعة شرط لصحة صلاة العيد او لا بهذا خلاف بين اهل العلم فمنهم من قال انها شرط لصحة صلاة العيد - 00:09:31

بمعنى ان الانسان لو فاتته صلاة العيد لم يشرع له قضاؤها وهذا هو القول الراجح ان صلاة العيد شرعت على هذا الوجه صلاة جماعة فاذا فاتت الانسان كان يصليها لانها شرعت على وجه معين - 00:09:52

ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بقضائها ولا ان احدا من الصحابة قضاها تبقى على هذا الوجه فان قال قائل اليست صلاة الجمعة شرعت على وجه يخالف بقية الصلوات ومع ذلك اذا فاتته - 00:10:17

صلى بدلها الظهر قلنا بلى لكن لان الظهر هي فرض الوقت فاذا تعذر صلاة الجمعة صار بدلها فرض الوقت فيصلي الظهر فان قال قائل الا نقيس هن اولا لا قياس للعبادات - 00:10:41

وثانيا ماذا تقيس صلاة العيد ليس لها بدن ومن فوائد هذا هذا الحديث انه لا يشرع الاذان ولا الاقامة لصلاة العيدين لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لم يفعل ذلك - 00:11:04

ولو كان هذا من شرع الله ايش لفعل او امر به ومنها الاستدلال بترك النبي صلى الله عليه وسلم للشيء مع وجود سببه وانه اذا ترك الشيء مع وجود سببه كان ذلك دليلا على غير مشروعيته - 00:11:25

وهذه فائدة مهمة كل شيء وجد سببه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يشرع فيه النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فاحداث

شيء له يعتبر بدعة وهذه قاعدة تنفعك - 00:11:48
ولها فروع كثيرة منها آآ ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان اذا دخل بيته فاول ما يبدأ به السواك او فاول ما يبدأ به السواك لو قال قائل فاذا دخلنا المسجد - 00:12:07
هل هل تشرع البداءة بالسواك لان بيت الله اعز من بيت الاسلام هالجواب لا لا يشرك لا يشرع الانسان للانسان اذا دخل المسجد ان يتسوق فاذا قال اقيسوا ذلك على دخول البيت - 00:12:27
قلنا لا قياس للعبادات والسبب مختلف هذا دخول المسجد وهذا دخول بيت فلا قياس ثم نقول لو كان هذا مشروعا اي التسوك عند دخول المسجد نعم لفعله النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لان السبب موجود - 00:12:49
فهذا هذا الحديث جابر يستدل به على هذه القاعدة العظيمة وهي كل ما وجد سببه في عهد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ولم يفعله ففعله بدعة هل يمكن ان نقول وكذلك الاحتفال بمولد الرسول - 00:13:12
صلى الله عليه واله وسلم نعم نقول هذا نقول الاحتفال بمولد الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم بدعة بلا شك لماذا لان سببه موجود في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ولم يفعله - 00:13:35
فهل الرسول لا يعلم انه سنة او يعلم ولم يبينه كلا الامرين محال محال ان يدخر الله علم هذا لمن يأتي بعد اربع مئة سنة ويحجبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين - 00:13:53
ومن المحال ان يكون الرسول علم صلى الله عليه وعلى اله وسلم ولم يبينوا لامته ومن فوائد هذا الحديث الرد على من قال من الفقهاء رحمهم الله انه ينادى للعيدين - 00:14:13
بقول الصلاة نعم بقول الصلاة جامعة الصلاة جامعة وجه ذلك ان جابر نفى الاذان والاقامة ولم يذكر ايش ولم يذكر الصلاة جامة نعم فان قال قائل الا يصلح قياسهما على صلاة الخسوف - 00:14:31
فقد نادى لها الرسول عليه الصلاة والسلام قلنا لا يصلح لا قياس للعبادات مع اختلاف السبب ما سببه صلاة الخسوف وسبب صلاة العيدين العيد فلا يمكن ان نقيس هذا على هذا - 00:15:01
يعني لو قسنا مثلا بان هذا من العبارة يا اخواننا لا قياس في العبادات احيانا يجدها الانسان مضطربة لكن اذا ظبطها ما لم تكن مضطربة الفقهاء قالوا يجب على من - 00:15:19
اغتسل للجنابة ان يسمي قياسا على الوضوء ويجب على من تيمم عن حدث اصغر واكبر ان يسمي قياس الفرع على الاصل هذا وان وان قلنا به فانه لا ينافي قولنا - 00:15:33
لا قياس في العبادات لان السبب ايش؟ السبب واحد الحدث في الوضوء الجنابة وكذلك في التيمم عن الوضوء وعن الجنابة طيب فان قال قائل لو وقع العيدان والناس لم يستعدوا لهما - 00:15:57
اما الفطر فكثير يقع الفطر والناس لم يستعدوا له بمعنى انه لا يثبت دخول الشهر شوال الا في الصباح كيف نعلم الناس اجيبوا كيف نعلن؟ الان انا اسأل سؤال مسترشد كيف نعلن - 00:16:23
نعم الاذاعة ما ما عندهم هذا الاذاع او اه نترك الاذاعة ما ثبت الا الظحى نعم ايش تكبر الصوت وش نقول طيب يعني مثلا نقول يا ايها الناس قد ثبت دخول شوال فاخرجوا الى المصاب - 00:16:49
كذا طيب سليم وش يقول طيب برز خمسة ستة آآ القاضي ومن حوله والاخرون هذان رأيه عندنا جماع كثيرة نعم لا ها ما اسمع لكن عندي اقرب شيء ان يطاف بالاسواق ويقول ايها الناس قد ثبت دخول الشهر فاخرجوا الى المصلى - 00:17:17
واذا كان في وقت لا يمكن اداء الصلاة فليقل ايها الناس قد ثبت دخول الشهر فاخرجوا غدا الى المصلى لان صلاة العيد لا تقضى الا في نظير وقتها وهذا حدث - 00:17:53
حدث عندنا قبل سنوات لم نعلم الا قبيل الزوال هذا كله اناس اخطروا لانه ثبت ان اليوم عيد لكن اعيدوا ان يخرجوا من اليوم الثالث ويصلوا في المصلى قال ونحوه لا اله الا الله - 00:18:10

ونحوه في المتفق عليه عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره نحوه يعني مثله في المتفق عليه يعني في الصحيحين - 00:18:39